

فما قبل ضارح اي كنه ضارح عند استبدان متصل ولا شك ان الاستبدان
او كنه التوى وان الاجمال الم تفصيل وتبع في التوى فكونه او في وتبعه فالتا ان الابد
اجالا في السوال المتقدرا عني من كنه لانه سوال عن لعن الفاعل للعلوم استناد
اليه على الاجمال ولا معد ان يقال قد استبدت مرات اسن اجالا واحدا فصلا
ويوقف في خبره غير مفصل بل جزمه مستبد انه خلاف كما اذا نصب في المعنى
فانه فضله وكون معرفة الفاعل حصوله بغير من قبله لان اول الكلام عني
منطوق وذكره اى ذكر الفاعل فكون الفاعل رقا من حيث لا يختب وهو ان يقال
كما اذا نبي الفاعل فانه منطوق في ذلك الفاعل والمخرج ان يفصل فلو لم يرد
ضارح نصب ريد وسما الفعل لفا على خطه لسلامته عن الحذف والاضمار
واستناله على ايجام الخ من المناقض من حيث انظر لانه نصب خبره ويحتمل
فصله بوجه ان الاضمار يردون الاضمار بالفاعل ونظيره على الفاعل الحظوظ
او الاضمار به في في الاضمار بالفاعل وبان يطرح اول الكلام في ذكر الفاعل مع
بعدم المفعول متوقفا اليه فكون حصوله اوقع وانعروا واعل وامارة اى ذكر
المستبد بالاس في ذكر المستبد اليه من ان المذكور هو الاصل ولا منضم لحد فاجو
منه قائم ومن الاضمار لصعفا التحول على الفاعل بغيره في ايسر ما لهم من تخيل
السواء والارض لثمن خلقه لغيره من الجليل ومن العريف نطباع السماع
في جرمه يناسب له عليه والذوق في جواب من قال من كنه سده في له فاعله
بغيره هذا بعد فن له أنت جعلت هذا بالاسن با ابراهيم وغيره كذا وان
كنا اى كنه المستبد من اوله صعبا لثروت او لثروت كانه استنادا الى
وان يدل على صعبا لثروت المستبد المذموم كونه ثرواوم الاستبد عند تمام الفاعل
كثيلا مستبد ويطرح ثوبه وغيره لك وحصول التوى وان المذكور من لا الفاعل
انما يدل على نفس المستبد واما جعله كنهك السماع فبما ذكرنا المستبد عند في الفاعل
وما اقراده او جعله كنهك فكل من يفسر مع عدم افاده نقوى الحكم اذ لو كان
سببا لغيره قام اياه او مقبدا للنقوى لغيره قام به حمله قطعا واما حوله
فانما يلبس عيب للنقوى بل هو قريب من ريد قام في اعتناء بالنقوى كما مر في قوله
مع عدم افاده النقوى معناه مع عدم افاده فعله لثروت نقوى الحكم فب
فالاصطلاح يخرج ما نصب الفاعل في الاصطلاح هو ان كنهه بالغير

انما يدل على نفس المستبد واما جعله كنهك السماع فبما ذكرنا المستبد عند في الفاعل وما اقراده او جعله كنهك فكل من يفسر مع عدم افاده نقوى الحكم اذ لو كان سببا لغيره قام اياه او مقبدا للنقوى لغيره قام به حمله قطعا واما حوله فانما يلبس عيب للنقوى بل هو قريب من ريد قام في اعتناء بالنقوى كما مر في قوله مع عدم افاده النقوى معناه مع عدم افاده فعله لثروت نقوى الحكم فب فالاصطلاح يخرج ما نصب الفاعل في الاصطلاح هو ان كنهه بالغير

المختص

المختص بغيره قائم وانما لم يقل مع عدم قصد النقوى كما يشترط لفظ المتناح
لبشيل صورة المختص لحياسحت في جازمك ورجل جاني وما انا هل هذا
فان لم يقصد به النقوى كنهه فمردح كنهه للاستناد فعدم افاده النقوى
عدم من عدم قصد النقوى واحب لصاحب المتناح بان يكون اسن عند قصد
التخصيص حمله تجليه وانما تأكد مقدم الاستبدان المستبد مفرد لاجله كما في سوت
انا وقد عرفت كما نريد ووقوعه غير مستعمل في المعنى في عبارة المتناح
عبد الله المصنف لان صاحب المتناح قد فسر المعنى بان يكون مقبولا محكوما
ثم بالثبوت المستبد اليه او بالاسن عنه فزعم المصنف انه فتمثل السبي ايضا
لان كل مستبد محكوم به بالثبوت المستبد اليه او بالاسن عنه فزعم ان الاستبدان
حكم ثبوت التي التي وتثبته عند ذلك ان قوله لا نسلم صدق هذا التفسير
على السببه السبي لانا نثبت ان السببه السبي في خبره اى هو سطلق ويرد
المتعلق اى هو سطلق واطبق بالنسبه الى ريد لانه الجمله التي وثقت خبرا
للسببه وانما هرا من حكم ثبوت منطوق او ايطبق الى ريد لكن هذا غير مفيد
لان الجمله التي فوه خبره تبدا قد استندت اليه فزعمه وقد فسر الاستبدان
الخبر في كتابه بان الحكم مفهوم للمفهوم وهو ما ثبوت له او ما عايد عنه
ضربه ولا بد من الحكم بثبوت مفهوم ايطبق اى ريد حتى انتمت له هذا التوى
وهو كونه سطلق الا ان غايه ما في ليا بانده وصفا غنابري ولواماد هربا
الثبوت بالفاعل محققه لاسن اكثر من الاستبدان الفعليه الا اعتباره واذا
كان التوى مستبدا فاعلمنا عند بطلان ان يكون المستبد فاعلمنا مع عدم قصد
النقوى بقضى اقراده وما ذكره الفاضل في شرح المتناح هنا صانا ان المستبد
في ريد سطلق اى هو سطلق في ريد اى هو سطلق ثم استبدل على ان المستبد
في ريد سطلق اى هو سطلق وهو ان اى هو سطلق فانما ليه ليه حمله
فالمسكون به في ريد سطلق اى هو من النعمى والسبي هو المفرد فاعلمنا ريد اى هو
سطلق وهذا احطوا هرا لان اللزوم ما ذكرنا ان لا يكون سطلق مع اى هو
حمله ولم يلزم منه ان يكون المستبد هو سطلق وحده والنظر ان صا د
السكا ان المنقذ في ريد منطوق اى هو ليه بل على كانه ليس سبي وان لا
لكان المناسب ان يورد والفعلى مثلا لا من هذا التويل لانه خطابه

Copyright © King Saud University